



كلية الحقوق - الدراسات العليا
قسم الشريعة الإسلامية

الأحكام المتعلقة بالأجنة المتلاصقة

في الفقه الإسلامي والطب الحديث

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة (الدكتوراه) في الحقوق

مقدمة من (الباحث)

علاء الدين عبد اللطيف عبد العاطي محمد أبو العينين

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة

الأستاذ الدكتور/ جمال الدين إبراهيم أبو السرور

مدير المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر ،

والعميد الأسبق لكلية الطب للبنين جامعة الأزهر (مشرفاً ورئيساً).

الأستاذ الدكتور/ عبدالعزيز رمضان سمك.

استاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة (مشرفاً وعضواً).

الأستاذ الدكتور/ عبدالعال اسماعيل الغندور .

استاذ بالمركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر (عضواً).

الاستاذ الدكتور/ رشدي شحاته أبوزيد .

استاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة حلوان (عضواً).



﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ

شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ﴿٩﴾ ١.

(١) سورة الرعد: الآيتان (٨، ٩).

الإهداء

إلى روح الحبيب/ محمد صلى الله عليه وسلم رسول الإنسانية.. ومن بعده إلى
روح أبي رحمه الله فهو خير الراحمين ومن بعده إلى أمي العفيفة الطاهرة والكريمة
الخيرة وإلى الصابرة الشاكرة والذاكرة المستغفرة إلى من كان في يدها القليل كثيرا إلى
من زرعت في قلبي الأمل والرّجاء إلى من ملأت حياتي أمناً وأماناً وغمرتني بكل
عطف وحنان ومن بعدها إلى من استأنفوا المسيرة بعدما توقفت وقادوا السفينة
بعدما تحطمت وأنقذوها من بين الأمواج العاتية الهائجة واللجج الثائرة بعدما
أوشكت على الغرق والهلاك إلي أخواتي جزاهم الله عني خير الجزاء في الدنيا
والآخرة.

إهداء

الباحث/ علاء الدين عبد اللطيف عبد العاطي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدَيَّْ وَأَنْ أَعْمَلَ

صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١).

هَذَا وَإِنْطِلَاقًا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ { مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ } فَإِنَّهُ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيَّ أَنْ أَقَدِّمَ شُكْرِي أَوَّلًا لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ الْخَالِقِ الْعَلِيمِ .

ثُمَّ أَتَوَجَّهُ بِعَظِيمِ شُكْرِي إِلَى سَيَادَةِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُور / جمال الدين إبراهيم أبو السرور مُدِيرِ الْمَرْكَزِ الدُّوْلِيِّ الْإِسْلَامِيِّ لِلدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ السُّكَّانِيَةِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ ، وَالْعَمِيدِ الْأَسْبِقِ لِكُلِّيَةِ الطَّبِّ لِلْبَنِينَ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ (مُشَرَفًا وَرَئِيسًا) الَّذِي شَرَفَنِي بِقَبُولِ الْإِشْرَافِ عَلَيَّ الشَّقِّ الْطَّبِّيِّ مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ ، فَجَزَى اللَّهُ أُسْتَاذِي عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ وَمَتَّعَهُ بِالصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ ، وَأَقُولُ فِيهِ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ :

إِنْ قُلْتُ شُكْرًا فَشُكْرِي لَنْ يُوفِيَكُمْ *** حَقًّا سَعَيْتُمْ فَكَانَ السَّعْيُ مَشْكُورًا
إِنْ جَفَّ حَبْرٌ قَلَمِي عَنِ التَّعْبِيرِ *** يَكْتُبُكُمْ قَلْبٌ بِهِ صَفَاءُ الْحُبِّ تَعْبِيرًا

*** كَمَا أَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَيَّ مِنْ أَحَاطَنِي بِسَعَةِ صَدْرِهِ إِنَّهُ الْعَالِمُ الْفَقِيهُ
الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُور / عَبْدُ الْعَزِيزِ رَمْضَانَ سَمَكُ أُسْتَاذُ وَرَئِيسُ قِسْمِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
بِكُلِّيَةِ الْحُقُوقِ بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ (مُشَرَفًا وَعُضْوًا). الَّذِي شَرَفَنِي بِقَبُولِ الْإِشْرَافِ عَلَيَّ
الشَّقِّ الشَّرْعِيِّ مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ ، فَجَزَى اللَّهُ أُسْتَاذِي عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ وَمَتَّعَهُ بِالصِّحَّةِ
وَالْعَافِيَةِ. وَإِلَيْهِ أُهْدِي عِبَارَاتِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ ، فَأَقُولُ فِيهِ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ :

مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الثَّنَاءِ سَدَخُلُ *** وَبِأَيِّ أَبْيَاتِ الْقَصِيدِ نَسِيرُ
وَفِي كُلِّ لَمَسَةٍ مِنْ جُودِكُمْ جَمِيلُ
أَوْلَيْتَنِي نِعَمًا أَبُوحُ بِشُكْرِهَا *** وَكَفَيْتَنِي كُلَّ الْأُمُورِ بِأَسْرِهَا.
فَلَأَشْكُرَنَّكَ مَا حَيَّيْتُ وَإِنْ أَمُتُ *** فَلَتَشْكُرَنَّكَ أَعْظَمِي فِي قَبْرِهَا.

*** كَمَا أَتَقَدَّمُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى الْعَالَمِ الْجَلِيلِ صَاحِبِ الْخُلُقِ الرَّفِيعِ
الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُور/عَبْدِ الْعَالِ إِسْمَاعِيلِ الْغُنْدُورِ الْأُسْتَاذِ بِالْمَرْكَزِ الدُّوَلِيِّ الْإِسْلَامِيِّ
لِلدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ السُّكَّانِيَةِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ، الَّذِي شَرَفَنِي بِقُبُولِ مُنَاقَشَةِ الشِّقِّ
الطَّبِيِّ مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ رَغْمَ شَوَاغِلِهِ الْعِظَامِ وَضِيقِ وَقْتِهِ فَأَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ شَرَفَنِي
بِهِ مُوجِّهًا وَمُعَلِّمًا فَهُوَ كَمَا عَرَفْنَاهُ دَقِيقُ النَّظَرِ عَمِيقُ الْفِكْرِ فَجَزَى اللَّهُ أُسْتَاذِي عَنِّي
خَيْرَ الْجَزَاءِ وَمَتَّعَهُ بِالصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَأَقُولُ فِيهِ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ :

فَدَوْمًا يَمُوتُ الْجَاهِلُونَ بِجَهْلِهِمْ *** وَالْعَالِمُونَ بِعِلْمِهِمْ أَحْيَاءُ
فَالْعَالِمُونَ الْعَامِلُونَ بِعِلْمِهِمْ *** بَاقُونَ مَا بَقِيَتْ هُنَاكَ سَمَاءُ

*** كَمَا أَتَقَدَّمُ بِخَالِصِ شُكْرِي وَتَقْدِيرِي إِلَى صَاحِبِ الْخُلُقِ الرَّفِيعِ وَالسَّمْتِ
الْهَادِي إِلَى صَاحِبِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الَّذِي عَلَا فَضْلُهُ وَسَمَا ذِكْرُهُ
سِيَادَةِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُور/رَشْدِي شَحَاتَةَ أَبُو زَيْدِ أُسْتَاذِ وَرِئِيسِ قِسْمِ الشَّرِيعَةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ بِكُلِّيَّةِ الْحُقُوقِ جَامِعَةِ حُلْوَانَ الَّذِي شَرَفَنِي بِقُبُولِ مُنَاقَشَةِ الشِّقِّ الشَّرْعِيِّ
مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، رَغْمَ شَوَاغِلِهِ الْعِظَامِ وَضِيقِ وَقْتِهِ فَجَزَى اللَّهُ أُسْتَاذِي عَنِّي خَيْرَ
الْجَزَاءِ وَمَتَّعَهُ بِالصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ وَجَعَلَ جُهْدَهُ وَإِخْلَاصَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ، وَأَقُولُ
فِيهِ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ :

لِلَّهِ قَوْمٌ أَوْقَفُوا أَبْدَانَهُمْ *** وَلِنَشْرِ دِينَ اللَّهِ هُمْ أَمْنَاءُ
فَهُمُ الْمَصَابِيحُ الَّتِي نُبْصِرُ بِهَا *** إِنْ دَاهَمْتَنَا لَيْلَةٌ ظَلَمَاءُ
بَلْ يُؤْثِرُونَ النَّاسَ فِي حَاجَاتِهِمْ *** وَكَأَنَّ خَلْقَ اللَّهِ لَهُمْ أَبْنَاءُ

*** كَمَا أَتَقَدَّمُ بِالْإِهْدَاءِ إِلَيَّ رُوحَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فَهُوَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ وَمِنْ بَعْدِهِ
إِلَيَّ أُمِّي الْعَفِيفَةُ الطَّاهِرَةُ وَالْكَرِيمَةُ الْخَيْرَةُ، إِلَى الصَّابِرَةِ الشَّاكِرَةِ وَالذَّاكِرَةِ الْمُسْتَغْفِرَةِ
وَمِنْ بَعْدِهَا إِلَى مَنْ اسْتَأْنَفُوا الْمَسِيرَةَ بَعْدَمَا تَوَقَّفْتُ إِلَيَّ أَخَوَاتِي جَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِّي خَيْرَ
الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِلَى أَهْلِي وَإِخْوَانِي الَّذِينَ تَكَبَّدُوا مَشَاقَ السَّفَرِ مِنْ أَجْلِ
مُشَارَكَتِي فِي هَذَا الْعَمَلِ فَجَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

*** كَمَا أَتَقَدَّمُ بِعَظِيمِ الشُّكْرِ إِلَى جَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ عَامَةً، وَإِلَى كَلِيَةِ الْحَقُوقِ خَاصَةً
عِمَادَةً وَأَقْسَامًا، وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ إِلَى جَمِيعِ الْقَائِمِينَ عَلَى قِسْمِ الدَّارَسَاتِ الْعَلِيَا بِالْكَلِيَةِ
عَلَى مَا قَدَّمُوهُ لِي مِنْ تَيْسِيرَاتٍ، وَكَانُوا لِي نِعَمَ الْمُعِينِ، لَهُمْ مِنْ جَزِيلِ الشُّكْرِ
وَالْعِرْفَانِ.

*** وَفِي الْخِتَامِ: أَسْجُدُ لِلَّهِ شَاكِرًا عَلَى مَا مَنَّنَ بِهِ عَلَيَّ وَتَكَرَّمَ وَتَفَضَّلَ فِي إِخْرَاجِ
هَذَا الْبَحْثِ رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ أَنْ يِعْمَّ نَفْعُهُ أُمَّةَ الْمُسْلِمِينَ خَاصَّةً وَالْبَشَرِيَّةَ
عَامَّةً وَبَعْدُ فَلَا أَدْعِي لِهَذَا الْبَحْثِ الْكَمَالَ أَوْ حَتَّى أَنَّهُ قَارِبَ الْكَمَالِ أَوْ جَاءَ خَالِيًا
مِنَ الْخَطَا وَالْخَلَلِ فَالْكَمَالُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَالْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَرُسُلِهِ وَحَسْبِيَ أَنْتَنِي بَذَلْتُ
وُسْعِي وَطَاقَتِي. وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَتَقَبَّلَ الْعَمَلَ وَيَغْفِرَ الزَّلَلَ وَيَعْفُو عَنِ الْخَطَا.

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

مقدمة (١)

الحمد لله رب العالمين، رافع السماء، سميع الدعاء، كاشف البلاء، قابل الرجاء، مجيب دعوة المتضرعين، وغياث المستغيثين، وقاضى حاجات الملهوفين، ونصلى ونسلم على عبده ورسوله محمد سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين، وحجة رب العالمين، أعرف الناس بربه، وأخشاهم له، وأقربهم منه، وأحبهم إليه، وعلى آله وصحبه وذوى نسبه.

ثم أما بعد

الذرية هبة من الله عز وجل قال تعالى ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ ﴿١﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٢﴾﴾.

ولذلك نجد أن الأسرة هي اللبنة الأولى في بناء مجتمع قوى ولهذا حث الإسلام على تكوين الأسرة قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ (٣)

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٤).

(١) المقدمة: الجماعة التي تتقدم الجيش، من قدم بمعنى، تقدم وقد استعيرت لأول كل شيء وتطلق تارة على ما يتوقف عليه الأبحاث الآتية وتارة تطلق على قضية جعلت جزء القياس وتارة تطلق على ما يتوقف عليه صحة الدليل ، ومقدمة الكتاب ما يذكر قبل الشروع في المقصود لارتباطهم، ومقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع ، ومقدمة الكتاب أعم من مقدمة العلم وبينهما عموم وخصوص. الفرق بين المقدمة والمبادئ أن المقدمة أعم من المبادئ فالمبادئ يتوقف عليها مسائل بلا واسطة ، والمقدمة يتوقف عليها المسائل بواسطة أو بدون واسطة. التعريفات لعلى بن محمد بن على الجرجاني، ص(٢٩٠)، ط/دار الكتاب بيروت (ط١-١٤٠٥هـ)، تحقيق/إبراهيم الإبياري، الفائق في غريب الحديث لمحمود بن عمر الزمخشري (١/٤٦) ط/دار المعرفة لبنان ، ط٢، تحقيق/على محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم والعين لأبي عبد الرحمن الخليل بن(٥، ١٢٣) ط /دار مكتبة الهلال ، تحقيق د/مهدي المخزوى ، د/إبراهيم السامرائي.

(٢) سورة الشورى الآية (٤٩-٥٠).

(٣) سورة الرعد الآية (٣٨).

(٤) سورة الروم الآية (٢١).

ولأهمية الأسرة في الإسلام فقد نظم كيفية تصريف الطاقة الجنسية عن طريق تصرّفها في الحلال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَفِي بَضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ يَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ : " أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ) (١).

ومن مقاصد تكوين الأسرة في الإسلام تربية الأجيال الجديدة حتى تتواصل الأجيال في أداء رسالة التعمير وحفظ النسل ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِمَنْتَقِينَ إِمَامًا ﴾ (٢) ، وقال تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِالنِّعْمَةِ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ (٣) .

إن الإسلام بيّن لنا أروع الصور التي لم يصل إليها الأطباء إلا من فترة قريبة جداً حيث حثنا الإسلام أن نحافظ على الجنين وذلك إنما يكون بالتغذية الصحيحة السليمة من وقت حدوث الحمل كما يجب تغذية المولود أول عامين بالرضاعة الطبيعية إن أمكن قال تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوهُمَا أُولَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٤).

والصحة هي أفضل ما أنعم الله به على الإنسان بصفة عامة والجنين بصفة خاصة بعد نعمة الإسلام إذ لا يتمكن من حسن تصرفه والقيام بطاعة ربه إلا بوجودها ولا مثل

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، الجزء الرابع ص — (٩٨ ، ٩٩) ، الحديث رقم (١٠٠٦) كتاب الزكاة ، باب (بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) ، وصحيح مسلم بشرح النووي حقه وخرجه وفهرسه عصام الصبابطي ، حازم محمد ، عماد عامر ، الناشر دار الحديث بالقاهرة سنة الطبع (١٤٢٦ هـ — ، ٢٠٠٥ م) .

(٢) سورة الفرقان الآية (٧٤) .

(٣) سورة النحل الآية (٧٢) .

(٤) سورة البقرة الآية (٢٣٣) .

لها ، هذا لما رواه ابنُ شريح قال: سمعت عبدَ الملك بن الحارث يقول إن أبا هريرة قال سمعت أبا بكر الصديق على المنبر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا اليوم عام الأول و استعبر أبو بكر و بكى ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لم تؤتوا بعد كلمة الإخلاص مثل العافية فسلوا الله العافية) (١).

وروى الإمام الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ (إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْنِي الْعَبْدَ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ : أَلَمْ نُصِحِّ لَكَ جِسْمَكَ) (٢). ولأن كل فعل من الأفعال التي تؤثر سلبا على الفرص الحياتية للجنين أثناء مرحلة الحمل أوبعد عملية الولادة بالضرر فهي حرام لقوله ﷺ : (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) (٣).

و علي هدي ما سبق فإذا تعرض الجنين في مرحلة من مراحل الحمل إلى مرض سواء أكان ذلك بخطأ يرجع إلى الأم ناتج عن تقصير من جانبها مثل تناول الكحوليات والتدخين، أو إصابتها بمرض الإيدز الذي يحدث عن طريق الاتصال الجنسي بين مصابين، أو تناول عقاقير تسبب حدوث أمراض خلقية، أو تأثير بيئي أو إشعاعي يؤدي إلى تلاصق الأجنة فيجب تدخل الأطباء عن طريق نشر الوعي الصحي ، بين الفتيات اللاتي هن أمهات الغد القريب، وذلك عبر وسائل الإعلام المرئي والمسموع وعن طريق القوافل الطبية، وذلك قبل مرحلة الزواج مع مراعاة فحص كلا الزوجين، وإجراء الفحوصات الطبية لهما حتى لا يحدث تلاصق للأجنة ،لأن الوقاية خير من العلاج. أما إذا حدث تلاصق للأجنة لأسباب وراثية أو بيئية فإن أمكن التدخل جراحياً أثناء مرحلة الحمل أو بعد الولادة فلا بأس حفاظا على النفس من الهلاك التي هي من الضرورات

(١) شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (١٦١/٢) باب (في حب النبي ﷺ) فصل في بيان النبي وفصاحته ، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، (ط١/١٤١٠هـ)، وجاء في نواذر الأصول في أحاديث الرسول لمحمد بن علي بن الحسن أبو عبدالله الحكيم الترمذي (باب في فضل الأمانة) (١٧١/٣) (٢٩٢/١)، ط١/ دار الجيل بيروت عام (١٩٩٢م).

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في الجزء الخامس ص— (١١٨) الحديث رقم (٣٤١٦) (ومن سورة ألهاكم التكاثر) ، وسنن الترمذي وهو الجامع الصحيح/ للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٧٩-٢٠٩) ، حققه وصححه الدكتور/ عبد الوهاب عبد اللطيف ، الأستاذ المساعد بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، الطبعة الأولى (١٣٨٤هـ — ١٩٦٤م) ، الناشر دار الفكر- القاهرة .

(٣) أخرجه بن ماجه في سننه ،كتاب الأحكام، باب(من بني في حقه ما يضر بجاره) ، الحديث رقم (٢٣٤٠) ص— (٧٨٤)، الجزء الثاني.

الخمس وقد حث الإسلام على التداوي من الأمراض لما رواه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً) ^(١).

ولأن الأولاد هم ثمار القلوب ، وأعمدة الظهور، وهم أمل المستقبل، وزينة الحياة الدنيا قال الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ^(٢)، فيجب علينا المحافظة عليهم، لأن جلب المصالح ودرء المفسدات عن الأبدان من مقاصد الدين ليقوم الإنسان بتحقيق العبودية لله تعالى، ثم عمارة الأرض، وما وُضع الطب إلا لجلب مصالح البدن، ودرء مفسده، ومضاره، وبهذا يتفق مع الشرع في رعاية النفس البشرية.

(١) فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢)، قام بشرحه وتصحيح تجاربه وتحقيقه /محب الدين الخطيب، ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصي أطرافه ونبه علي أرقامها في كل حديث/محمد فؤاد عبد الباقي، وراجعته/قصي محب الدين الخطيب، الناشر /دار الريان للتراث القاهرة، الطبعة /الأولي عام (١٤٠٧هـ-١٩٨٦م)، كتاب الطب، باب (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)، الحديث رقم (٥٦٧٨) ص — (١٤١)، الجزء العاشر.

(٢) سورة الكهف الآية (٤٦).

- أهمية الموضوع وسبب اختياره:

- ١- إن من عجائب خلقه سبحانه وعظيم قدرته خلقُ بعض الأجنة متلاصقة الأبدان كما نراه في هذا الزمان ولقد مست الحاجة إلى بيان الحكم الشرعي والطبي لهذه الأجنة المتلاصقة، حيث يمس قُرّة أعيننا، نظرة الأمل المرتقب، الذي يرجى ويؤمل فيه ويشتاق إليه.
- ٢- عدم وجود دراسة متخصصة في هذا الموضوع علماً بأن له جذور ترجع إلى عصر الصحابة رضوان الله عليهم .
- ٣- إثبات أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان وذلك من خلال عرض آراء الفقهاء، وبيان الأحكام الشرعية الصالحة منها .
- ٤- إن عمليات فصل الأجنة المتلاصقة تدخل في باب التداوي وتتنوع أحكامه التكليفية بين الوجوب والإباحة والتحريم والاستحباب والكرهية وذلك بحسب كل حالة بعينها.
- ٥- الارتفاع المتزايد في حالات الأجنة المتلاصقة في هذا العصر وكثرة الأسباب المؤدية إلى حدوثه وبيان آراء الأطباء في الظاهرة والتوصل معهم إلى أفضل النتائج العلمية التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تضمن حياة كريمة لهؤلاء الأجنة بالنسبة لظروفهم الخاصة.

- أهم الصعوبات التي واجهت الباحث.

- ١- حداثة موضوع البحث فيما يتعلق بالناحية الطبية مما أدى إلى كثرة البحث عن كل جديد يتعلق بهذا الجانب الطبي .
- ٢- تفرق المادة العلمية المتعلقة بالبحث في مؤلفات كثيرة سواء كانت مراجع فقهية أو طبية.

- الدراسات السابقة:

- ١- د/ بدر محمد السيد إسماعيل: " حكم إسقاط الجنين المشوه في الفقه الإسلامي والطب الحديث "، نشر دار الفكر الجامعي الإسكندرية (٢٠١٠م) الطبعة الأولى.

٢- أ.د/ علي عبدالحليم محمد منصور، بحث بعنوان /حكم زواج التوائم السيامية : دراسة فقهية مقارنة. مكان النشر الاسكندرية ، اسم الناشر /المكتب الجامعي الحديث ، تاريخ النشر عام (٢٠١٢).

٣- أ. د/عبد الناصر موسي أبو البصل: نوازل التوائم المتلاصقة الأحكام المتعلقة بفصلها وميراثها وزواجها، بحث مقدم إلي رابطة العالم الإسلامي المجمع، الفقهي الإسلامي — الدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من (١٩-٢٣ محرم ١٤٣٢هـ — يوافقه ٢٥-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠م).

٤- أ. د/ عبد الفتاح محمود إدريس بحث بعنوان (فصل التوائم المتلاصق وموقف الفقهاء منه) مقدم في الدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من (١٩-٢٣ محرم ١٤٣٢هـ — يوافقه ٢٥-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠م).

٥- أ.د/ عبد الله بن عبد العزيز الربيعية: " تجربتي مع التوائم السيامية " ، الناشر مكتبة العبيكان ط (١/٢٠٠٩م).

٦- أ.د/ عبد المنعم أحمد سلطان، بحث بعنوان /أحكام التوائم المتلاصق، كلية الحقوق بجامعة المنوفية.

٧- أ.د/ فيصل سعيد بالعمش: أحكام التوائم المتلاصقة في الفقه الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، كلية الاداب والعلوم الإنسانية عدد (٢) مجلد (١٦) لسنة (٢٠٠٨م / ١٤٢٩هـ).

٨- د/ محمد شافعي مفتاح : " الجنايات الخاصة بالتوائم المتلاصقة الواقعة منها أو عليها في ضوء الفقه الإسلامي " ، الطبعة الأولى عام (١٤٢٩هـ — ٢٠٠٨م)، نشر دار الصميعي للنشر والتوزيع بالمملكة العربية السعودية.

ـ منهج البحث

أولاً: اعتمدت على المنهج الاستقرائي في منهج الكتابة والبحث فيما تناولته من مباحث ومسائل على الأسس التالية.

أ- حرصت على تتبع المسائل ذات الصلة والإطلاع على مراجعها القديمة والحديثة.
ب- اعتنيت ببيان معنى المصطلحات الفقهية وكذلك الألفاظ العربية من مصادرها الأصلية.

ج - رَقَمْتُ الآيات القرآنية الكريمة الواردة في البحث وعزوتها إلى مواضعها في سور القرآن الكريم.

د- خرَّجَت الأحاديث النبوية الشريفة والآثار المروية عن الصحابة تخريجاً علمياً وفقاً للأصول المعتمدة في ذلك وعزوتها إلى رواتها ومصادرها في كتب السنة المعتمدة.

و- اعتنيت بالتمهيد للمسائل بما يوضحها بحسب المقام ثم ذكرتُ الأقوال في تلك المسائل بأدلتها وبيان وجه الدلالة وما يرد عليها من مناقشات غالباً، وربما اختصرتُ في ذكر المناقشات لكون المسألة ليست من صلب مسائل البحث أو رغبة في الاختصار، ثم رجحت ما يظهر رجحانه غير متعصب لمذهب.

هـ- ذيلت البحث بفهارس عامة تتضمن الموضوعات والمصادر والمراجع التي ورد ذكرها في الرسالة.

ثانياً: لما كان موضوع هذه الرسالة يتناول الأحكام المتعلقة بالأجنة المتلاصقة في الفقه الإسلامي والطب الحديث، فقد تناولت الحديث فيها من خلال تقسيمها إلى قسمين بعد التمهيد وذلك كما يلي:ـ

القسم الأول

ونتناول فيه الحديث عن الأحكام المتعلقة بالأجنة المتلاصقة في مرحلة ما قبل الحمل وأثنائه، وما يجب للجنين على وجه العموم من رعاية وما يجب له أيضاً في حالة اكتشاف أحد الأمراض الخلقية أو التلاصقات، وذلك في فصلين كما يلي:ـ

الفصل الأول: ونتناول فيه الحديث عن التلاصق، من حيث التعريف والأنواع والأسباب.

الفصل الثاني: ويكون الحديث فيه عن رعاية الجنين في الفقه الإسلامي والطب وما يتعلق بذلك من أحكام، وكذلك الحديث عن رعاية الأجنة المتلاصقة في حالة وجودها، وبما أن هذه الأجنة المتلاصقة مآلها إلى الولادة -بمشيئة الله تعالى- فيكون الحديث في القسم الثاني كما يلي:ـ

القسم الثاني

ونتناول فيه الحديث عن بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالأجنة المتلاصقة في مرحلة ما بعد الولادة حتي وصولهم سن التكليف من حيث العبادات والأحوال الشخصية، ثم ما يتعلق بإجراء العمليات الجراحية لهم من أجل الفصل بينهم ، وذلك في فصلين كما يلي:—

الفصل الأول: بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالأجنة المتلاصقة من حيث العبادات والأحوال الشخصية.

الفصل الثاني: مشروعية إجراء عمليات الفصل للأجنة المتلاصقة ومدى إمكانية ذلك في الطب.

خطة البحث

قسمت مادة هذا البحث إلى مقدمة وفصل تمهيدي وقسمين يشتمل كل منهما على فصلين وخاتمة وفهارس كما يلي:—

المقدمة : وقد عرضت فيها أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره والصعوبات التي واجهت الباحث في أثناء إعداده، كما أشرت فيها إلى الدراسات السابقة.

الفصل التمهيدي

(في حقيقة تلاصق الأجنة في الفقه الإسلامي والطب الحديث)

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حقيقة تلاصق الأجنة في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: حقيقة تلاصق الأجنة في الطب الحديث.

القسم الأول

وفيه فصلان:

الفصل الأول

تلاصق الأجنة - تعريفه - أنواعه - أسبابه

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تلاصق الأجنة في الفقه الإسلامي والطب الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تلاصق الأجنة في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: تلاصق الأجنة في الطب الحديث.

المبحث الثاني: أنواع تلاصق الأجنة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تلاصق بسيط يمكن فصله.

المطلب الثاني: العناية اللازمة في حالة التلاصق الشديد.

المبحث الثالث: أسباب تلاصق الأجنة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التلاصق لأسباب وراثية

المطلب الثاني: التلاصق لأسباب بيئية

الفصل الثاني

الأحكام المتعلقة برعاية الجنين في الفقه الإسلامي والطب الحديث

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: رعاية الجنين منذ تكوينه في الفقه الإسلامي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: رعاية الجنين في أطواره الأربعة في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: رعاية الجنين في الطب الحديث.

المبحث الثاني: العناية بالأم الحامل في الفقه الإسلامي والطب الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الرعاية الصحية للأم الحامل في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: الرعاية الصحية للأم الحامل في الطب الحديث.

المبحث الثالث: الرعاية الصحية للأجنة المتلاصقة في الفقه الإسلامي والطب الحديث

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: رعاية الأجنة المتلاصقة في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: رعاية الأجنة المتلاصقة في الطب الحديث.

القسم الثاني

وفيه فصلان:

الفصل الأول

بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالأجنة المتلاصقة
في العبادات والأحوال الشخصية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الأحكام المتعلقة بعبادتهم، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأحكام المتعلقة بصلاتهم.